

١٩٨٢ - ١٩٨٣، لكي تنظر في ذلك لجنة البرنامج والتنسيق واللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية عند دراسة كل منها لمقترحات الميزانية البرنامجية :

٧ - تؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الداعية إلى أن يؤجل حتى الدورة السابعة والثلاثين تقديم التقرير الكامل والشامل عن تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٥٣٤ (د - ٣٠) وما تلاه من القرارات المؤكدة له، وهو التقرير الذي طلبته الجمعية العامة في قرارها ٢٢٥/٣٤.

#### الجلسة العامة ٩٩

١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠

#### ٢١٠/٣٥ - مسائل الموظفين

##### إن الجمعية العامة،

إدراكاً منها للأهمية التي توليها الدول الأعضاء لمسائل الموظفين في المنظمة،

وإذ تشير إلى السياسة المتعلقة بشؤون الموظفين وإلى تدابير إصلاح تلك السياسة المبينة في قراراتها ١٤٣٦ (د - ١٤) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٥٩، و٢٦/٣١ المؤرخ في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦، و١٧/٣٢ المؤرخ في ١١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٧، و١٤٣/٣٣ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٨، و٢١٩/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

وقد درست تقرير الأمين العام بشأن تكوين الأمانة العامة (٣٥) وبشأن تنفيذ اصلاحات السياسة المتعلقة بشؤون الموظفين (٣٦)،

وإذ تحيط علماً بتقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تنفيذ ما وافقت عليه الجمعية العامة في عام ١٩٧٤ من اصلاحات للسياسة المتعلقة بشؤون الموظفين (٣٧)، وعن مركز المرأة في الفئة الفنية وما فوقها في منظومة الأمم المتحدة (٣٨)،

وإذ يساورها القلق للتقدم المحدود المحرز في إرساء سياسة متسقة لشؤون الموظفين، وكذلك في تنفيذ مختلف التدابير المبينة في القرارات المذكورة أعلاه،

وإذ تلاحظ الاقتراحات التي أبدتها الدول الأعضاء في أثناء مداورات اللجنة الخامسة بشأن هذه المسألة في الدورة الخامسة والثلاثين،

(٣٥) A/35/528.

(٣٦) A/C.5/35/10.

(٣٧) انظر A/35/418.

(٣٨) انظر A/35/182.

٢٠٩/٣٥ - تحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فات أوانها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى

#### إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قراراتها ٣٥٣٤ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، و٩٣/٣١ المؤرخ في ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، و٢٠١/٣٢ المؤرخ في ٢١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٧، و٢٠٤/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، و٢٢٥/٣٤ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٩،

وإذ تؤكد من جديد أهمية تحديد الأنشطة التي أكملت، أو التي فات أوانها، أو التي تكون ذات منفعة حدية، أو عديمة الجدوى، بغية إعادة توزيع الموارد لتمويل الأنشطة الجديدة للأمم المتحدة،

١ - تحيط علماً بتقرير الأمين العام (٣٣) المقدم إلى الجمعية العامة بناء على طلب المجلس الاقتصادي والاجتماعي، وبتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية المتصل بالموضوع (٣٤)؛

٢ - تقرّر أن تنهي الأنشطة المحددة في تقرير الأمين العام بوصفها أنشطة فات أوانها، أو عديمة الجدوى، أو ذات منفعة حدية، مع مراعاة آراء الهيئات المختصة؛

٣ - توافق على مقترحات الأمين العام بأنه ينبغي أن يوضع في إطار دورات التخطيط والبرمجة والميزنة في الأمم المتحدة إجراء متكامل وشامل لتحديد الأنشطة التي أكملت أو التي فات أوانها أو التي تكون عديمة الجدوى أو ذات منفعة حدية؛

٤ - ترجو، تحقيقاً لهذه الغاية، من لجنة البرنامج والتنسيق أن تضطلع في دورتها الحادية والعشرين، في إطار نظرها في تحديد الأولويات البرنامجية، بدراسة شاملة لهذا الموضوع، وأن تقدم ما تخلص إليه من نتائج إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨١ وإلى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين؛

٥ - تحيل تقرير الأمين العام إلى لجنة البرنامج والتنسيق لتقوم هي الأخرى بالنظر فيه في دورتها الحادية والعشرين؛

٦ - ترجو من الأمين العام أن يقوم في هذه الأثناء بتحديد الأنشطة التي فات أوانها أو التي تكون ذات منفعة حدية أو عديمة الجدوى لدى إعداد الميزانية البرنامجية لفترة السنتين

(٣٣) Add.1 و A/C.5/35/40.

(٣٤) A/35/709.